[ 238 ] ذلك ؟ فقال: لا، ثم قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): وضع عن امتى ما اكرهوا عليه وما لم يطيقوا وما أخطأوا. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 17 - باب انه لا تنعقد اليمين بغير قصد وارادة (29470) 1 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: سمعته يقول في قول ا عزوجل: (لا يؤاخذكم ا باللغو في ايمانكم) (1) قال: اللغو: قول الرجل: لا وا وبلى وا، ولا يعقد على شئ. ورواه العياشي في (تفسيره) عن عبد ا بن سنان عن أبي عبد ا (عليه السلام) (2). ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (3). (29471) 2 - وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد ابن عبد ا بن هلال عن عقبة بن خالد عن أبي عبد ا (عليه السلام) في رجل كان له على رجل دين فلزمه، فقال: الملزوم كل حل عليه حرام

_____

(1) تقدم في الباب 56 من ابواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 18 من ابواب مقدمات الطلاق، وفي الحديث 14 و 18 من الباب 12 من هذه الابواب. (2) ياتي في الحديث 2 من الباب 45 من هذه الابواب. الباب 17 فيه 5 احاديث (1) الكافي 7: 443 / 1. (1) البقرة 2: 225، المائدة 5: 89. (2) تفسير العياشي 1: 336 / 163. (3) التهذيب 8: 280 / 1023. (2) الكافي 7: 460 / 3. (*)

_____